

مَصْرُوفَةُ الْيَبْنِيَّةِ الْمَرْكُزِيَّةِ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

الإشاري: ارم ن / (731)

منشور ارم رقم (14) 2024/03/03
التاريخ: 03 ربیع الآخر 1446هـ
الموافق: 06 أكتوبر 2024

السادة / المدراء العامين للمصارف بعد التحية،،،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف، وتعديلاته، وفي إطار الدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه مصرف ليبيا المركزي على المصارف وفقاً لأحكام القانون المشار إليه أعلاه.
وبالإشارة إلى منشور ارم رقم (05) الصادر بتاريخ 19/03/2024، الذي أحيل بموجبه قرار السيد / رئيس مجلس النواب الليبي رقم 15 لسنة 2024، الصادر بتاريخ 14/03/2024، القاضي بفرض ضريبة على سعر الصرف الرسمي.

نفي لكم بأن مصرف ليبيا المركزي تلقى كتاب السيد / مدير مكتب شؤون الرئاسة / المكلف بمجلس النواب الليبي ذو الرقم الاشاري م ش ر 1667-2024، المؤرخ في 06/10/2024، الذي أحال بموجبه صورة ضوئية من قرار السيد / رئيس مجلس النواب الليبي رقم 68 لسنة 2024، الصادر بتاريخ 06/10/2024، بشأن تعديل قيمة الرسم المفروض على سعر الصرف الرسمي.

إذ نحيكم قرار السيد / رئيس مجلس النواب الليبي رقم 68 لسنة 2024، المشار إليه أعلاه، فإنه يطلب منكم اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع ما جاء به موضوع التنفيذ، واستئناف العمل بمنظومة الأغراض الشخصية، وتسييل إجراءات فتح الاعتمادات المستندية لكل الأغراض ولكل السلع والخدمات وذلك من تاريخ صدور هذا المنشور.

والسلام عليكم ،،،

عبد المجيد محمد الماقوري

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة /

للسيد / المحافظ

للسيد / نائب المحافظ

للسيد / مدير مكتب شؤون الرئاسة / المكلف بمجلس النواب

للسيد / مدير إدارة العمليات المصرفية - مصرف ليبيا المركزي

للسيد / مدير إدارة الحسابات - مصرف ليبيا المركزي

للسيد / مدير الإدارة القانونية - مصرف ليبيا المركزي

للسيد / مدير المركز الليبي للمعلومات الائتمانية - مصرف ليبيا المركزي

للسيد / مدير وحدة المعلومات المالية الليبية - مصرف ليبيا المركزي

للسيد / نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة المكتبية ومتابعة الامتثال

لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال

مکتب الرئیس



جَلِسَ النُّوَابُ الْلِيَبِيُّ
كُلُّ لِيَبْرِي

التاريخ
2024 . 10.06
إشاري م.ش.ر. 1667

السادة المحترمون /

- محافظ مصرف ليبيا المركزي
- نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي

تحية طيبة وبعد ،،

بهذا نحيط بسيادتكم صورة ضوئية عن قرار رئيس مجلس النواب رقم (68) لسنة 2024م الصادر بتاريخ 03 ربيع الثاني 1446 الموافق 2024/10/06م، بشأن تعديل قيمة الرسم المفروض على سعر الصرف الرسمي، للفضل بوضع القرار موضع التنفيذ، واتخاذ ما يلزم بالخصوص.

تقبلوا فائق التقدير والاحترام
والسلام عليكم

أسامي محمد يونس
مدير مكتب رئيس مجلس النواب



صورة منه إلى :

- رئيس مجلس النواب
- النائب الأول لرئيس مجلس النواب
- النائب الثاني لرئيس مجلس النواب
- مقرر مجلس النواب
- رئيس ديوان مجلس النواب
- ملحق السورى للنواب
- عثمان المغربي/ قسم هيئة الرئاسة و القرارات



قرار رئيس مجلس النواب

رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢٤م

بشأن تعديل قيمة الرسم المفروض على سعر الصرف الرسمي

بعد الاطلاع :-

- على الاعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/اغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010م، بشأن ضريبة الدخل، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010م، بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2010م، بشأن النشاط التجاري، والسوق التفريغية الصادرة بمقتضاه.
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2023م بشأن تكوين احتياطي عام لسداد الدين العام.
- وبناءً على ما عرضه محافظ مصرف ليبيا المركزي السيد/ ناجي محمد عيسى ونائب المحافظ مرعي مفتاح البرعصي، بتخفيض قيمة الرسم المفروض على سعر الصرف.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

تخفيف قيمة الرسم المفروض على سعر الصرف الرسمي للعملات الأجنبية ليصبح 20% لكل الأغراض ، على أن يكون سعر الصرف مضاد إليه هذه النسبة ، مع إمكانية تخفيضه حسب ظروف إيرادات الدولة الليبية خلال مدة سريان هذا القرار.

المادة الثانية

يستخدم الإيراد المتحقق من الرسم الضريبي في تغطية نفقات المشروعات التنموية إذا دعت الحاجة إلى ذلك أو يضاف إلى الموارد المخصصة لدى مصرف ليبيا المركزي لسداد الدين العام، بموجب قانون مجلس النواب رقم (30) لسنة 2023م، مع مراعاة الاستثناءات الممنوعة من رئيس مجلس النواب.

المادة الثالثة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل في ما يخصه تنفيذه.

عقيلة صالح عيسى

رئيس مجلس النواب